

الوسيط في المذهب

فأما ما عدا الرواتب مما لا تشرع الجماعة فيها كصلاة الضحى وتحية المسجد وركعتي الطواف وسائر التطوعات التي لا سبب لها .
وفي التراويح ثلاثة أوجه .
أحدهما أن الجماعة أولى تأسيساً بعمر رضي الله عنه .
والثاني الانفراد أولى لأن الأستخلاء بصلاة الليل أبعد من الرياء .
والثالث أنه إن كان لا يخاف الكسل ويحفظ القرآن فالانفراد أولى وإلا فالجماعة وقد قال صلى الله عليه وسلم فضل تطوع الرجل في بيته على تطوعه في المسجد كفضل صلاة المكتوبة في المسجد على صلاته في بيته وروي أنه قال صلاة في